

وزارة التضامن الاجتماعى مديرية التضامن الاجتماعى بدمياط إدارة الجمعيات والاتحادات

ملخص تعديل عقد التأسيس ولائحة النظام الداخلى للجمعية التعاونية الإنتاجية
للإنشاء والتعمير بدمياط

قررت الجمعية العمومية غير العادية للجمعية التعاونية الإنتاجية للإنشاء والتعمير بدمياط المنعقدة انعقاداً قانونياً يوم السبت الموافق ٢٠٢٢/١٢/٢٤ تعديل المادة (٣٤) فقرتها الثانية والثالثة، والمادة (٥٠) فقرتها السادسة من لائحة النظام الداخلى طبقاً للقرار الوزارى رقم ٢٥٢ لسنة ٢٠٢٢ كالتالى:

المادة قبل التعديل	المادة بعد التعديل
<u>الفقرة الثانية من المادة (٣٤) :</u> وعلى ألا يزيد مجموع المكافآت على (١٠٪) من صافى الربح بحد أقصى ٢٠٠٠ جنيهه (فقط ألفا جنيه لا غير) للعضو الواحد فى السنة .	لتصبح (الحد الأقصى لقيمة مكافأة عضو مجلس الإدارة (١٠٪) من الفائض عن كل سنة مالية بحد أقصى أربعون ألف جنيه لكل عضو، تصرف بقرار من الجمعية العمومية من فائض الإيرادات على المصروفات بالميزانية المعروضة للتصديق عليها من الجمعية)
<u>الفقرة الثالثة من المادة (٣٤) :</u> ويمنح أعضاء مجلس الإدارة مكافأة عن حضور الجلسات قدرها ٦٠ جنيهًا (ستون جنيهًا لا غير) للعضو الواحد عن كل جلسة على ألا تصرف هذه البدلات عن أكثر من ثلاثين جلسة فى السنة للمجلس ولجانته .	لتصبح (يكون بدل حضور جلسات مجلس الإدارة ثلاثمائة جنيهه فى الجلسة الواحدة ويكون ببدل حضور جلسات اللجان بنسبة (٥٠٪) من البدل المقرر لاجتماعات المجلس . ولا يجوز أن يتقاضى عضو مجلس الإدارة ببدل حضور جلسات المجلس ولجانه لأكثر من ثلاثين جلسة فى السنة الواحدة)

المادة قبل التعديل	المادة بعد التعديل
الفقرة السادسة من المادة (٥٠) : ٥٪) بحد أقصى حصة العاملين فى الجمعية يراعى فى توزيعها مدى مساهمتهم فى تنفيذ الخطة السوية وتحسين الأداء وبما لا يجرى مرتب أربعة شهور أو ١٥٠٠ جنيه فى السنة أيهما أقل .	لتصبح (الحد الأقصى لقيمة مكافأة العاملين من الفائض عن كل سنة مالية بواقع أربعة أشهر من المرتب الأساسى و بحد أقصى عشرون ألف جنيه لكل عامل فى السنة من الفائض الكلى للميزانية المعروض على الجمعية العمومية للتصديق عليها وبشرط ألا يتجرى إجمالى مكافأة العاملين نسبة (٥٪) من إجمالى فائض الإيرادات) .

المدير العام

أ/ حسام عبد الغفار